

صحيح مسلم

82 - (1536) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا مخلد بن يزيد الجزري حدثنا ابن جريج أخبرني عطاء عن جابر بن عبد الله .
تباع ولا تطعم حتى الثمرة بيع وعن المزابنة والمحاقله المخابرة عن نهى A أن رسول أن Y
إلا بالدراهم والدنانير إلا العرايا .
قال عطاء فسر لنا جابر قال أما المخابرة فالأرض البيضاء يدفعها الرجل الى الرجل فينفق
فيها ثم يأخذ من الثمر وزعم أن المزابنة بيع الرطب في النخل بالتمر كيلا والمحاقله في
الزرع على نحو ذلك يبيع الزرع القائم بالحب كيلا .
[ش (تطعم) أي يبدو صلاحها وتصير طعاما يطيب أكلها]